

الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي الندوة الدولية الرابعة

إعلان الرباط حول دور الإعلام في مكافحة خطاب الكراهية

الرباط، 23-24 أكتوبر 2017

عقدت الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي يومي 23 و24 أكتوبر 2017، بشراكة مع وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان بالملكة المغربية وبالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان للأمم المتحدة، ندوتها الدولية الرابعة حول موضوع " دور الإعلام في مكافحة خطاب الكراهية ". وقد ضمت هذه الفعالية، فضلا عن أعضاء الهيئة، خبراء من منظمات دولية حكومية ومتعددة الأطراف، مثل الأمم المتحدة واليونسكو ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان للأمم المتحدة، بالإضافة إلى ممثلين عن دول أعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ودول أخرى ذات صلة مراقب في المنظمة، بما في ذلك مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان.

وبعد مناقشة مستفيضة وشاملة بين المشاركين في الندوة حول الموضوع، خلصت الهيئة إلى النتائج البارزة التالية:

أكدت بأن الإسلام يكفل حرية التعبير ويقر التفكير النقدي. بيد أنه يفرق بين النقد والنقاش البناء وبين الازدراء المطلق والإساءة والقولبة النمطية، والتي تؤدي إلى التحريض على الكراهية والتمييز.

أقرت بأن حرية التعبير حق من حقوق الإنسان الأساسية وتعتبر عنصرا حيويا لبناء مجتمعات مستقرة وأمنة وتقدمية وديمقراطية. إلا أن خطاب الكراهية يرتكز على عكس ذلك، إذ يسئ للأفراد والمجتمعات وينتقص من أدميتهم بالاستناد إلى القولبة النمطية والمفاهيم الخاطئة المتعلقة في أغلب الأحيان بالأصل العرقي والاثني والدين.

استذكرت أن المادتين 19 و20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ينص بشكل واضح على أهمية ونطاق وحدود الحق في حرية التعبير، بما في ذلك ما يجب حظره بالقانون. ويؤكد هذا على المبدأ المنصوص عليه في المادة 29 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي تنص على أن ممارسة جميع الحقوق والحريات تخضع لقيود يقرها القانون وتشمل الأغراض مثل ضمان الاعتراف الواجب بحقوق وحريات الآخرين واحترامها. كما تنص الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في مادتها الرابعة والتوصية العامة (XV) المتعلقة بهذه المادة الرابعة على أهمية مكافحة وتحريم خطاب الكراهية.

استذكرت كذلك المساهمات الهامة التي قدمها قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة 16/18 وخطة عمل الرباط في تعزيز قيم حرية التعبير والخطوات اللازمة لتقييم ومكافحة التحريض على الكراهية والتمييز والعنف الناجم عن التنميط السلبي وكراهية الأجانب والوصم وخطاب الكراهية.

أبرزت أن خطاب الكراهية بدوافع العنصرية وكراهية الأجانب والتعصب، مع ما يرافق ذلك من إفلات مرتكبيها من العقاب، يخلق مناخا مشويا بالخوف والإقصاء الاجتماعي للأشخاص والجماعات المستهدفة، وهو ما يعتبر أمرا بغیضا بالنسبة لمثل التعددية والديمقراطية. ومن ثم، فإن الأمر يستلزم استخداما مسؤولا لحرية التعبير من أجل ضمان حماية حقوق الآخرين، كما هو منصوص عليه في المادتين 19 و20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

أعربت عن القلق البالغ لكون خطاب الكراهية قد أصبح وباءا وخطرا حقيقيا على أسس النظام الديمقراطي وعلى قيم التعددية الثقافية داخل المجتمعات المعاصرة. كما أن تنامي الحوادث المرتبطة بظاهرة الإسلاموفوبيا في مختلف أرجاء العالم يعتبر مظهرا واضحا من مظاهر التحريض على الكراهية والتمييز، حيث يتحمل اللاجئون والمهاجرون، على وجه الخصوص، أسوأ مظاهر التحريض على الكراهية والقبولة.

أقرت بأن التطور السريع الذي تشهده وسائل الإعلام الجماهيرية وتكنولوجيا الاتصال قد وسع وبشكل هائل سبل الحصول على جميع أنواع المعلومات، وهو ما أسفر عن سعي حثيث من فاعلين حكوميين وغير حكوميين لضبط المضمون أو إخضاعه لشروط أو إعادة معالجته. فالرأي العام حول مجموعة متنوعة من المواضيع الهامة عبر العالم يتشكل وعلى نطاق واسع وفقا للطريقة التي تتناولها بها وسائل الإعلام في الانترنت وشبكات التواصل الاجتماعي. كما أن الكلمات والعبارات المستخدمة في وسائل الإعلام تنطوي على عواقب، حيث إن أوجه الشطط اللغوي قد تسبب مناخا مشوب بالإجفاف والتمييز والعنف.

أقرت بقوة وسائل الإعلام، وخاصة شبكات التواصل الاجتماعي الجديدة في سرعة نشر وجهات النظر وتشكيل الرأي، وباستخدامها من طرف الجماعات المتطرفة لإثارة الكراهية والتعصب، ولتجنيد أعضاء جدد في صفوفها. وعليه، شددت على ضرورة الاستخدام الفعال لقوة وسائل الإعلام في تعزيز حرية التعبير ومكافحة خطاب الكراهية.

شددت على ضرورة أن تولي وسائل الإعلام، في مكافحتها لخطاب الكراهية، الأولوية للدفاع عن حقوق الإنسان، ومنع خطاب الكراهية والتمييز والعنف، وبناء الثقة وتشجيع المصالحة. ويجب على وسائل الإعلام أن تعمل على التصدي لخطاب الكراهية والتمييز في جميع وسائل الإعلام الإلكترونية وغير الإلكترونية، بتشجيع المعايير الأخلاقية مع صون حرية التعبير.

شددت كذلك على ضرورة أن يعمل أصحاب المصلحة في الشأن الإعلامي على التقليل من المحفزات التي تشجع خطاب الكراهية، وأن يضطلعوا بدور إيجابي في تعزيز الاحترام المتبادل والتفاهم باتخاذ مواقف حازمة ضد جميع حالات خطاب الكراهية.

جددت التأكيد على المبادئ التي تضمنتها خطة عمل الرباط، ولاسيما ما يتعلق منها بمسؤولية وسائل الإعلام في ضمان التنديد بأعمال التحريض على الكراهية والتصدي لها باتخاذ التدابير المناسبة طبقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان. **وأكدت أيضا** على مبادئ إعلان فاس حول دور الزعماء الدينيين في مكافحة التحريض، بما في ذلك عن طريق استخدام وسائل الإعلام. وعلاوة على ذلك، ينبغي على الدول أن ترسي سياسة عمومية وإطاراً تنظيمياً يشجع على تعددية وسائل الإعلام وتنوعها، بما فيها وسائل الإعلام الجديدة التي تشجع وصول الجميع واستخدامهم لوسائل التواصل دون تمييز.

حثت جميع الدول على: (1) توفير الموارد البشرية والمادية اللازمة للحد من الفجوة الرقمية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛ (2) تشجيع وسائل الإعلام على وضع مدونات لقواعد السلوك بغية التصدي بفعالية لخطاب الكراهية؛ (3) وضع استراتيجيات شاملة لجعل حرية التعبير والحق في الحصول على المعلومة سلاحين أساسيين في مواجهة منتهكي حقوق الإنسان الأساسية أو الذين يسعون إلى انتهاكها من خلال استغلالهم لتلك الحريات ذاتها؛ (4) اتخاذ خطوات صارمة لتفادي إساءة استخدام الدين في وسائل إعلامها للتحريض على الكراهية والتمييز والعنف، واتباع نهج استباقي يتوخى تحسين / إلغاء القوانين المتعلقة بحقوق الأقليات الدينية وغيرها من الأقليات وفقاً لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان؛ (5) التصدي لخطاب الكراهية بواسطة استخدام رسائل إيجابية عن الشمولية وعبر طريق التعددية الإعلامية من خلال السماح للأقليات العرقية والدينية والإثنية بحرية الوصول إلى وسائل الإعلام وتقنيات المعلومات لعرض وجهة نظرها دون أي تحيز أو إضرار بالآخرين؛ (6) تهيئة الظروف القانونية والاجتماعية لتعزيز وسائل الإعلام الحرة مع وضع آليات للمحاسبة ذاتية التنظيم في شكل ممارسات ومبادئ توجيهية لضمان تنفيذ المعايير الأخلاقية في جميع المنابر الإعلامية؛ (7) تهيئة فضاءات للحوار بين الأديان والثقافات كوسيلة لمواجهة خطاب الكراهية؛ و (8) التركيز على التثقيف بين الأديان والثقافات وخاصة للشباب وهم المستخدمون الرئيسيون لوسائل الإعلام الاجتماعية لتطوير التفكير النقدي لديهم، والذي يساعد في مكافحة خطاب الكراهية والجهل تجاه الآخرين، فضلاً عن دعم الحوار والتنوع والعيش معاً.

شجعت الدول الأعضاء على إشراك القادة الدينيين والفاعلين والمؤسسات وأتباعهم، فضلاً عن المجتمع المدني، في مكافحة خطاب الكراهية عبر دعم وبناء قدراتهم الداخلية على الانخراط بصورة بناءة لمعالجة الاستخدام السلبي لوسائل الإعلام وإيجاد فضاءات للحوار بين الأديان والثقافات، وهو ما يعتبر خطوة لازمة لمكافحة خطاب الكراهية من خلال التعليم الديني واستخدام وسائل الإعلام الاجتماعية والتعليمية في هذا الغرض.

حثت جميع الدول الأعضاء على استخدام تعاليم الإسلام وتقاليد الجديرة بالثناء لتعزيز التسامح والاعتدال واحترام الرأي الآخر وتنوع الآراء فضلا عن حقوق الأقليات كجزء من مناهجها التعليمية من أجل تعزيز التفكير النقدي ومكافحة خطاب الكراهية، لتعزيز المجتمعات التقدمية والتعددية السلمية.

دعت وسائل الإعلام إلى (1) الامتثال لمعايير الصحافة المسؤولة والأخلاقية التي تعتمد على نقل الأخبار باستقلالية ودقة وبناء على الحقائق والاستجابة لمعايير الإنصاف والموضوعية؛ و(2) تفادي تقديم أخبار لا أساس لها من الصحة مما يؤدي إلى القولبة النمطية وإلى التحريض على الكراهية ضد أفراد أو جماعات أو مجتمعات معينة؛ و(3) تشجيع احترام التنوع والخصوصيات الاجتماعية والثقافية والدينية لبناء وتقوية مجتمعات شمولية وسلمية وتعددية.

دعت جميع المؤسسات الإعلامية إلى اتخاذ التدابير التالية:

- يجب على جميع المؤسسات الإعلامية والسلطات المعنية الاستثمار في توفير الموارد اللازمة لزيادة الوعي حول تأثير خطاب الكراهية في مجتمعاتهم. وعلى الرغم مما هو موجود من ممارسات صحفية جيدة، ينبغي العمل لتوسيع نطاق التدريب وتسخير موارد إضافية للعاملين في وسائل الإعلام والهيئات الإعلامية لتعزيز الأخلاقيات وآليات التنظيم الذاتي، وبناء القدرات بشأن كيفية التحري عن خطاب الكراهية وجرائم الكراهية وتحليلها والإبلاغ عنها؛
- لا يقتصر واجب وسائل الإعلام على تثقيف الآخرين فحسب، بل إن من واجبها كذلك التثقيف الذاتي بشأن الثقافات والتقاليد والمعتقدات المختلفة للقضاء على القوالب النمطية داخل وسائل الإعلام، والتي تعزز اتجاهات كراهية الأجانب؛
- تعزيز التعليم بشأن أخلاقيات وسائل الإعلام، مع التركيز بشكل خاص على حقوق وواجبات الصحفيين ودورهم في بناء المجتمعات السلمية وتعزيزها. ويجب زيادة الوعي بالحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية للأفراد والجماعات، بما في ذلك حرية التعبير، والمسؤوليات والآثار الاجتماعية المترتبة على ذلك.
- ينبغي على جميع أصحاب الشأن المعنيين في وسائل الإعلام النظر في مكافحة نشر رسائل الكراهية وتداعياتها، سواء من خلال شبكة الإنترنت أو من خارجها كجزء من واجبهم. ويجب أن يتنبهوا لمخاطر خطاب الكراهية ومخاطر استغلاله؛
- ينبغي أن يلعب الصحفيون دورا حاسما وبناءا في تكوين الرأي العام السياسي والمجتمعي بشأن خطاب الكراهية وأثاره السلبية على المجتمع. ويجب تزويد الصحفيين بالمعرفة والمهارات اللازمة لتحديد خطاب الكراهية ومواجهة رسائل خطاب الكراهية؛
- ينبغي للمؤسسات الإعلامية أن تشجع التغطية الإعلامية التي تقوم على فهم النزاع وظروفه فهما جيدا وعلى الوعي بالثقافات المتعددة حتى تساعد في كشف زيف الصراع المزعوم بين "نحن" و

"الآخر". كما ينبغي أن تركز حملات التوعية متعددة الثقافات على المعارف المتعلقة بتنوع الثقافات والتقاليد واحترام هذا الاختلاف؛

- تشجيع الضحايا والشهود على الإبلاغ عن جرائم الكراهية للمساعدة على إنهاء الإفلات من العقاب على هذه الجرائم. ويمكن التصدي للإفلات من العقاب على هذه الجرائم من خلال إنشاء وحدات للرصد والتقييم في غرف الأخبار. وستُكفَّ هذه الوحدات بعد ذلك برصد اتجاهات خطاب الكراهية، وتجميع التقارير ولفت انتباه المؤسسات الرئيسية والمجتمع المدني إليها؛
- إنشاء آليات للإنذار المبكر في وسائل الإعلام من خلال استخدام تقنيات المعلومات والاتصالات الحديثة للإحاطة علماً بأي زيادة في خطاب الكراهية، ويمكن أن تُستخدم هذه الآليات بعد ذلك لاحتواء العنف أو منعه.

دعت الدول إلى الالتزام السياسي على أعلى المستويات من أجل تعزيز الجهود الدولية الرامية إلى بناء إطار مشترك وبلورة تفاهم متبادل للتمييز بين حرية التعبير وخطاب الكراهية، بما يتماشى مع قانون حقوق الإنسان الدولي.

دعت كذلك الدول إلى صياغة استراتيجية إعلامية شاملة بتعاون وشراكة مع المراكز والمؤسسات الإعلامية المعنية لمتابعة خطاب الكراهية ومكافحته، بما في ذلك وضع مدونة لقواعد السلوك لمراقبة محتوى الكراهية والتصدي له، وتطوير تدريبات لفائدة المهنيين تركز على تقوية استشعار الأهمية الثقافية في إعداد التقارير الإخبارية غير المتحيزة عن الأحداث؛ والمساعدة على تحديث البنية الأساسية لوسائل الإعلام لتحديد محتوياتها من الكراهية وبلورة خطاب مضاد وفعال لمكافحة التحريض على الكراهية والتمييز.

حثت المجتمع الدولي إلى تكثيف جهوده للمساعدة على الخروج من المأزق المسدود في المناقشات الجارية حول الطرق الناجعة للتصدي لخطاب الكراهية في الأمم المتحدة، وضمن مسار اسطنبول، والإسهام بشكل إيجابي في التنفيذ الفعال لقرار مجلس حقوق الإنسان 16/18 وخطة عمل الرباط على جميع المستويات المكرسة "لمكافحة التعصب والقبولية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف والعنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد". كما يمكن للدول أن تنظر في إمكانية إنشاء فريق عمل مفتوح العضوية داخل مجلس حقوق الإنسان لمناقشة التنفيذ الفعال للقرار 16/18 وإنشاء مرصد في إطار مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان يعمل كآلية للإنذار المبكر لرصد الإبلاغ عن حالات خطاب الكراهية والتحريض على الكراهية، بما في ذلك في وسائل الإعلام.

أهابت بالدول لخلق وتعزيز الآليات الوطنية لمحاربة خطاب الكراهية بتنسيق مع وسائل الإعلام والمؤسسات الدينية والمجتمع المدني، وتقديم تقارير عن جهودها إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة

المعنية بحقوق الإنسان من خلال التقارير الدورية وكذلك أثناء الاستعراض الدوري الشامل الذي يجريه مجلس حقوق الإنسان.

أشادت بالدور الجدير بالثناء الذي تقوم به المملكة المغربية في تنظيم وتعزيز الأنشطة التي تسهم في تحسين فهم الحق في حرية التعبير ونطاقه وقيوده، مثل خطاب الكراهية، والأدوات المتاحة لمكافحته وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان.
